﴿وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ وَلَأَمَةٞ مُّؤۡمِنَةٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكَةٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡۗ وَلَا تُنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤۡمِنُواْۚ وَلَعَبۡدٞ مُّؤۡمِنٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكُمۡۗ أُوْلَٰٓئِكَ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلنَّارِۖ وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلۡجَنَّةِ وَٱلۡمَغۡفِرَةِ بِإِذۡنِهِۦۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة ٢٢١]

أسباب النزول :

٤٢٢٥ - حدثني موسى بن هارون قال، حدثنا عمرو بن حماد قال، حدثنا أسباط، عن السدي:" ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم"، قال: نزلت في عبد الله بن رواحة، وكانت له أمة سوداءُ، وأنه غضب عليها فلطمها. ثم فزع فأتى النبي ﷺ فأخبره بخبرها، فقال له النبي ﷺ:"ما هي يا عبد الله؟ قال: يا رسول الله، هي تصوم وتصلي وتحسن الوضوءَ وتشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله. فقال: هذه مؤمنة! فقال عبد الله: فوالذي بعثك بالحق لأعتِقنَّها ولأتزوجنَّها! ففعل، فطعن عليه ناس من المسلمين فقالوا: تزوج أمة!! وكانوا يريدون أن يَنكحوا إلى المشركين وينكحوهم رغبة في أحسابهم، فأنزل الله فيهم:" ولأمةٌ مؤمنة خيرٌ من مشركة" و" عبدٌ مؤمن خيرٌ من مشرك".

اللغة :

تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ : تتزوجوا المشركات

تُنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ : تزوجوا بناتكم للمشركين

التفكير:

تحدد هذه الآيه الكريمة بشكل واضح المعيار الذى نختار به شريك الحياة وهو الإيمان فقد وضعت حد فاصل يمنع على المؤمن الزواج بالمشرك (الذى لايؤمن بوجود الله على أى ديانة سماوية) وقال ربنا جل وعلى أن المؤمن مهما كان أقل فالمكانة الاجتماعية كالعبيد والإماء يظل أفضل من أى مشرك ولو كان وزير أو رئيس، فيظل المؤمن أفضل منه إلى أن يعلن كلمة لا إله إلا الله

(وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ وَلَأَمَةٞ مُّؤۡمِنَةٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكَةٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡۗ)

أى أن الزواج لا يجوز من المشركة إنما يجوز من المؤمنة والكتابية لقول الله عز وجل { وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَٱلْمُحْصَنَاتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَاتِ وَٱلْمُحْصَنَاتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَابَ} [المائدة 5] الذى أحل للرجل الزواج من أهل الكتاب كما أخبر رسول الله رسول الله فى المروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال في المجوس: " سنوا بهم سنّة أهل الكتاب، غير ناكحي نسائهم، ولا آكلي ذبائحهم ". أى يجوز للمؤمن الزواج من الكتابية

بشرط أن تكون محصنة أى ذا خلق وشرف كما قيل فى [النساء ٢٥] (مُحۡصَنَٰتٍ غَيۡرَ مُسَٰفِحَٰتٖ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخۡدَانٖۚ)

(وَلَأَمَةٞ مُّؤۡمِنَةٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكَةٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡۗ) أى أن التفضيل فى اختيار الزوجة يكون على أساس صلاح دينها وخلقها ومن هذا المعيار يتم تقييم باقى الأسس كما بين رسولنا الكريم حين قال عليه الصلاة والسلام: " لا تنكحوا النساء لحسنهن فعسى حسنُهنّ أن يرديهن، ولا تنكحوهن على أموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن، وانكحوهنّ على الدين ولأمةٌ سوداء خرقاء ذات دين أفضل ".

وفى رواية آخرى عن عطاءٍ ويحيى بنِ جَعدةَ قالا : تُنْكَحُ المرأةُ لأربعٍ : لجمالِها ، ومالِها ، [وحسَبِها] ، ودِينِها ، فعليكَ بذاتِ الدِّينِ والخُلُقِ [الحسَنِ] تَرِبَتْ يداكَ

(وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ)

أى لا تزوجوا فتياتكم المؤمنات إلا من المؤمن حتى ولو كان عبداً فهو خير عند الله من أن تزوجهم لمشرك وهو أيضا ذات المعيار الذى نختار به الشريك والزوج الصالح كما أخبر رسول الله صلى عليه وسلم حين قال : إذا خطبَ إليكم مَن ترضَونَ دينَه وخلقَه ، فزوِّجوهُ إلَّا تفعلوا تَكن فتنةٌ في الأرضِ وفسادٌ عريضٌ

(أُو۟لَـٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ)
يخبرنا الله رحمة منه بسبب التحريم من زواج غير المؤمن ويقول إن غير المؤمن يمشى فى طريق الهلاك ويظلم نفسه والمحيطين به بكفره فالزواج به يعرضكم لمصيره فهو وإن لم يجبركم على الكفر فمما لا ريب فيه إنه سيسحبكم إلى طريق يعج بالفتن والشهوات، وإن كان الجلوس فى اماكن المعصية تكسر حاجز الخشية من محارم الله فى القلوب فما بالكم بشريك تقضون الحياة بأسرها معا كيف لا يؤثر على إيمانكم وقلوبكم فأولى لكم الابتعاد من طريق الهلاك واتباع طريق ربكم فهو المأمنة والفوز الكبير